

صحيح مسلم

- 31 - (312) حدثنا داود بن رشيد حدثنا صالح بن عمر حدثنا أبو مالك الأشجعي عن أنس بن مالك قال سألت امرأة رسول الله ﷺ عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل في منامه ؟ فقال .
- . فلتغتسل الرجل من يكون ما منها كان إذا ٧
- [ش (إذا كان منها ما يكون من الرجل) معناه إذا خرج منها المني فلتغتسل]